

المقتضى المعجمي ودوره في تحقيق الأغراض اللغوية في الحديث النبوي الشريف –مقاربة تداولية-

## The lexical imperative and its role in achieving linguistic purposes in the Hadith of the Prophet –a pragmatic approach

د/ نعيمة روابح

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الملخص:

تمثل معاني الكلمات تمثلات ذهنية تعبّر عن البنية التصورية لمجتمع لغوي معين، وتعدّ الأبحاث المتعلقة بدراسة الدلالة في إطار اللغة الطبيعية من صلب قضايا علم النفس المعرفي.

لقد اشتغل البحث اللساني الحديث بدراسة المعنى المعجمي للألفاظ ومتعلقاته في أسماء ب"المقتضى"، الذي يعدّ غرضاً لغوياً، وعنصراً مهماً يسهم في تعدد العلاقة المؤسسة داخل الخطاب، مؤدياً وظيفة حجاجية تقوم على إدخال المخاطب في اعتقادات المتكلم؛ فالخطاب الحجاجي يعتمد الكلمات ذات الخصائص الاقتضائية والتقومية القائمة في اللغة، ليكون أكثر فعالية في تغيير أوضاع من يُوجّه إليهم، وذلك عن طريق انتقاء ألفاظ دون غيرها مما يرادفها.

إن النظر في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام يكشف عن الكثير من الوحدات المعجمية التي تنضوي على مقتضى ما، مما يجعلها ذات بعدٍ حجاجيٍّ في السياق الذي وردت فيه، فينعكس تأثيرها على المتلقي في التسليم التام لما يطرح عليه من حقائق الدين الإسلامي ومفاهيمه وتشريعاته.

### Abstract:

Meanings represent mental representation that express the conceptual structure of a particular linguistic community, and research related to the framework of natural language is one of the core issues of cognitive psychology.

Modern linguistic research has been concerned with studying the lexical meaning of words and their attachments in what is referred as the

imperative, which is a linguistic purpose, and an important element that contributes to the multiplicity of the relationship established in discourse, based on introducing the addressee –the receiver–into the speakers beliefs. Discourse depends on words with economic or linguistic features in the language as they are more effective in changing situations than changing the conditions of those to whom it is directed, by selecting specific words instead of their synonyms.

Looking at the Hadiths of the Prophet, peace and blessings be upon him, reveals a lot of lexical units that include a requirement, which adds a special dimension in the context in which they were mentioned, so their impact on the recipient is reflected in the complete acceptance of the facts, concepts and legislation of the Islamic religion presented.

"واعلم أن مثلُ الكلام مثل من يأخذ من الذهب أو الفضة

فيذيب بعضها في بعض حتى تصير قطعة واحدة"

المرجاني عبد القاهر، دلائل الإعجاز، ص 370

تقديم:

هيمن موضوع المعنى بقضاياه المختلفة على الفكر الإنساني منذ القديم؛ فقد كان أفلاطون يرى: "أن كل ما يوجد في عالمنا له مثلاً مقابل في عالم المثل وهو الأساس الحقيقي الذي يمد له وجوده".<sup>1</sup>

وقد شهد البحث الدلالي تطوراً في العصر الحديث بنشأة مدارس لغوية، وفلسفية اهتمت بتفسير المعنى بقضاياه وفهمها، وتعد التداولية Pragmatique أهم الاتجاهات اللسانية الحديثة، وتُنسب في أصولها النظرية إلى شارلز موريس **Charles Morris**، موضوعها هو دراسة العلاقة بين العلامات ومستعملي هذه العلامات في عملية التواصل.<sup>2</sup>

ولأن الحجاج يعدّ شكلاً من أشكال التواصل والتخاطب، والنقاش والحوار، ليس له موضوع محدد، فهو على حدّ قول **روني باي**: "نشاط ثقافي في الإنتاج والتلقي".<sup>3</sup>

فإن دراسته-الحجاج- انطلاقاً من تطور الدراسات اللسانية والتداولية، يفرض علينا حتماً الدخول في سياق الحوار الناجح، ومقولة التراضي والتوافق الاجتماعي، فالمتكلم بمجرد أن يدخل في حجاج " يبدأ عملية التهيء، فيتخيّل وجود مستمع (مخاطب) ليس فقط قادراً على المتابعة والإجابة على ما يطرحه المتكلم، ولكنه قادر على تجريب ذلك وتمحيصه وتقييمه في شكله الحجاجي".<sup>4</sup>

أولاً/ الاقتضاء: المصطلح والمفهوم

يندرج مبحث الاقتضاء في إطار دراسة الدلالة الضمنية، وهو من العناصر الأساسية التي تشكّل البناء الداخلي للخطاب؛ يحدّد دلالته، ويحقق انسجامه، ويعدّ المقتضى المعجمي واحداً من المقتضيات التي تسهم في بناء انسجام الخطاب-إضافة إلى المقتضيات التركيبية والدلالية والاشتقاقية-،... وتقدمه باعتباره كلاً قابلاً للفهم والتأويل.

والاقتضاء كلمة مأخوذة من "قضى يقضي قضياً وقضاءً: بمعنى: حكّم وفصل وأمر وأدى وبيّن. يقال: قضى بين الخصمين: أي فصل وحكّم، وقضى الله: أمر، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّاهٗ وَبِالْوَالِدَيْنِ

إِحْسَانًا ﴿الإسراء/ 23. والافتضاء: الطلب والاستدعاء والاستلزام، من الفعل "اقتضى"، وقولهم: اقتضى الدين: أي طلبه".<sup>5</sup>

و"اقتضى أمرًا: استلزمه واستدعاه وتطلبه، يقال: افعل ما يقتضيه كرمك: أي ما يُطالبك به، وسهل الاقتضاء: الطلب، واقتضيتُ مالي عليه: أي قبضته وأخذته، واقتضى الأمرُ الوجوب: دلَّ عليه".<sup>6</sup>

فالملاحظ على هذه التعاريف اللغوية أنها تدور حول سبل الوصول إلى معرفة ما يستدعيه النص لاستيضاح المراد منه.

### المعنى الاصطلاحي:

تعددت تعريفات مصطلح (المقتضى) باختلاف الأطر والمرجعيات التي تحكم كل باحث، إلا أنها في عمومها يغلب عليها إما الطابع المنطقي الدلالي أو الطابع التداولي؛ فمن التعاريف المنطقية/ الدلالية للمقتضى ما جاء عن لفسون Stephen Levinson أنه "تقتضى قضية (ق) دلالية قضية (م) إذا وفقط:

-أولاً: في جميع المقامات التي تكون فيها (ق) صادقة تكون (م) صادقة.

-ثانياً: في جميع المقامات التي تكون فيها (ق) كاذبة تكون (م) كاذبة".<sup>7</sup>

مثال ذلك قولنا:

أ- ملكُ فرنسا أصلع يقتضي أنه:

ب- يوجد ملكُ لفرنسا

لأنه متى كانت (أ) صادقة كانت (ب) صادقة، ومتى كانت (أ) كاذبة بقولنا مثلاً: "لا يوجد ملكُ لفرنسا وهو أصلع"، تكون (ب) كاذبة كذلك، أي: لا يوجد ملكُ لفرنسا".<sup>8</sup>

إلا أن "فكرة الاستناد على ما هو منطقي/ دلالي فقط في عملية فهم المقتضى وتفسيره، سرعان ما تم تجاوزها، حيث تبين عجزها في تفسير الكثير من الاقتضاءات التي لا يمكن التوصل إليها بالعناصر اللسانية وحدها"،<sup>9</sup> ومثال على ذلك نقدم النموذجين التاليين:<sup>10</sup>

1- تأبط شرا

2- قال تأبط شرا شعرا

فلو قال متكلم الجملة الأولى "أمام مخاطب غير ملّم بشعراء الجاهلية، لا شك أن هذا المخاطب يفهم ما تشير إليه المكوّنات اللغوية: المكوّن (تأبط) الذي يقتضي معنى خاصا دالا على وضع شيء تحت الإبط، والمكوّن عبارة عن فعل يحتاج إلى فاعل، والفاعل مستتر تقديره (هو)، و(هو) مكوّن مقتضى موجود بالقوة، معروف لدى المخاطب إذا لم يطرح سؤالاً عن ال(هو)، أما المكوّن الثالث (شرا) فيقتضي نقيضه (الخير) وقد يؤوله المخاطب على جهة (الوصف) كأن تكون العبارة الأولى هي: تأبط زيد بندقية ليرتكب بها شرا لا ليفعل بها خيرا".<sup>11</sup>

فلو أن المتكلم قال الجملة الثانية امام المخاطب نفسه، فإن هذا الأمر سيخلق لديه نوعا من الغموض واللبس في فهم معنى الجملة ومقتضاها، ما لم تتدخل عناصر أخرى غير لسانية لإنقاذ الموقف؛ "ففي هذه الحالة يتم الاستعانة باعتبارات تداولية أخرى كـمعرفة أن (تأبط شرا) لا يفيد تداوليا تركيباً لغويا يتكون من فعل وفاعل ومفعول به، وإنما يدل على شاعر معروف لدى العرب بهذا الاسم، وإذا علم المخاطب ذلك فإنه يتبين له حينئذ أن المقتضى من الجملة الثانية هو: تأبط شرا شاعر".<sup>12</sup>

ويعدّ المقتضى عند ديكرو عنصراً أو مكوّناً لسانياً صرفاً؛ يمكن إدراكه في الملفوظ أعزل عن كل تدخل للمقام باعتباره حدثاً لغوياً وباعتباره مركزاً في البنية اللسانية والوحدة المعجمية للكلم، إذ يعرفه بقوله: "جزء لا يتجزأ من معنى الملفوظات.... ويكون سابقاً لحدث التخاطب والمسؤول عنه عونٌ جماعيّ هو (نحن)".<sup>13</sup>

إن مظاهر الإشكال في بنية الاقتضاء "تتميز بكونها تتصل بالأغراض اللغوية التي لها علاقة بالمدرک الحرفي، والمدرک الذهني، ودراسة هذه الأغراض ترتكز على عدة جوانب لاستنتاج القيم الدلالية للغة، وبهذا الاعتبار سنجد نوعاً من التمفصل بين جانب الاستعمال اللغوي لبنية الاقتضاء في الخطاب، حيث يطلق على الغرض المباشر (المدرک الحرفي)، ويشار إليه بالمنطوق، وعلى غير المباشر (المدرک الذهني) ويشار إليه بالمقتضى".<sup>14</sup>

إننا-يقول ديكرو- بإنجاز فعل الاقتضاء ننقل إلى المخاطب في نفس الوقت إمكانية المشاركة في التخاطب، "ولا يتعلق الأمر فقط بنقل معلومات أو معارف مطلوبة للمخاطب، وإنما بنقل مؤسساتي

قانوني يؤثر على الكيفية التي سيمارس بها المخاطب دوره في التخاطب، وبهذا فإن اختيار المقتضيات لدى المتكلم يقيد حرية المخاطب ويضطره إلى اتخاذها إطارا للتخاطب كلما قبل المشاركة فيه، إننا عندما ندرج مقتضى ما في ملفوظ ما فإننا نكون بذلك قد حددنا الدور الذي يجب أدائه حتى يستمر الخطاب أو التخاطب".<sup>15</sup>

إن التحديد القانوني لفعل الاقتضاء يسمح بإدراك الدور الذي يلعبه الاقتضاء في استراتيجيات العلاقات اللسانية، وبهذا فإن هذا التحديد يميز الفعل التأثيري Perlocutoire إلى جانب فعلي القول والإنجاز acte locutoire et acte illocutoire داخل الفعل اللغوي للاقتضاء.<sup>16</sup>

ثم إن المتكلم حين يضمّن خطابه محتوى دلاليا على شكل معطى، فإنه يفترض قبول مبدأ قبول المخاطب لذلك المحتوى كإطار أو شرط لتنظيم التخاطب، إن المتكلم من هذا المنطلق يختار مقتضيات خطابه، وإن اختياره هذا يجسد فعلا لغويا ذا طبيعة خاصة، وفيه من الإنجاز ما في غيره من الفعال اللغوية.<sup>17</sup>

فالمقتضى إذن قضية أو مضمون، لذلك يعد من أهم الأشكال الحجاجية الكامنة في اللغة، بل إنه منغرس في اللغة نفسها.

إن هذا التطور في فهم معنى الجملة ومقتضاها، وإن كان يتوسل أساسا بالبنيات اللغوية، فإنه ليس محكوما بالظروف اللغوية لوحدها، وإنما هو "محكوم بمعايير وقيود تداولية استعمالية، حيث لا ترتفع الجملة، أو أي مركب،.. إلى درجة أخرى من الاستعمال، أو إلى مستوى آخر من المواضع اللغوية إلا بعد أن تخضع لظروف استعمالية".<sup>18</sup>

### ثانيا/ أنواع المقتضى المعجمي: **Présupposé Lexical**

يشمل هذا المصطلح "بشكل عام كل ما ينتمي إلى بنية المعجم"،<sup>19</sup> ويضم هذا الاقتضاء:

### - اقتضاءات معجمية وجودية: **Présupposés existentiels**

وهي ما يقتضي القول وجودها دون أن تكون منطوقة،<sup>20</sup> فاسم العلم في القول مثلا "زيد في الرباط"؛ يقتضي بأنه يوجد مكان اسمه (الرباط).

-اقتضاءات معجمية تداولية:

تندرج ضمنها كل الكلمات "التي لا تُقال إلا في مقامٍ خاصّ لأن لها طبيعة خاصة، أو أنها تثير معنى إضافيا آخر".<sup>21</sup> فقولنا مثلا (من يسكن هذه العلبة؟)، يقتضي أن شخصا يسكن (منزلا ضيقا).

-اقتضاءات الناتجة عن الأفعال التي تفيد التحوّل والضرورة: **Verbes transformatifs**

ومن أمثلتها: ألقع، استمر، توقف،.....فقولنا مثلا: (استمر زيدا في النوم)؛ يقتضي أنه كان نائما في السابق.<sup>22</sup>

-اقتضاءات واقعية: **Présupposés Factifs**

هي التي "تقتضي صدق وحقيقة متمماتها"،<sup>23</sup> تنتج هذه الاقتضاءات عن مجموعة من الأفعال والعبارات والأساليب التي "تقتضي حقيقة محتوى الجملة"،<sup>24</sup> وميزة هذه الأفعال أن "الذي يتبعها غير صحيح"؛<sup>25</sup> فالقول مثلا (ظن عمرو أن زيدا فيلسوف) يقتضي أن (زيدا) ليس فيلسوفا.

-اقتضاءات ناتجة عن بعض المورفييمات:

وتمثلها قائمة محددة من الكلمات من قبيل: مجددا De nouveau، حتى Même، وبعدُ Encore،<sup>26</sup> وغيرها، فقولنا مثلا: (حتى جون جاء إلى الحفلة) يقتضي أنه "لم يكن متوقعا قدومه".

-اقتضاءات ناتجة عن بنية المعجم نفسه:

من أمثلتها علاقات التضاد، فقولنا مثلا: (هذا الكرسي أحمر اللون) يقتضي أنه (ليس أخضر اللون).<sup>27</sup>

## المقتضى المعجمي وبعده الحجاجي في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام:

يُعرّف المقتضى المعجمي بأنه ما ينشأ عن معنى الوحدة المعجمية، ويشكّل محتواه ملفوظاً ضمناً يقبع تحته المحتوى الملفوظ المنطوق، وهو يسمّ الملفوظ الذي يحمله بميسم دلالي وحجاجي خاص (وقع الكلمة المعنوي).<sup>28</sup>

ينبغي النص على مكونات تحمل عدداً من المقتضيات التركيبية والمعجمية والدلالية وغيرها، ولا يمكن لمكوّن أن يشتغل بمعزل عن غيره، بل "لا يُنظر إليه بمعزلٍ عن غيره، ولكن في علاقته مع بقية المكونات التي تدخل معها في علاقة تراكبٍ وتعالقٍ".<sup>29</sup>

والمقتضى كما يرى عبد الله صولة موجود في كل مستويات الكلام، وهو من ضرورة اللفظ، وأكثر ما يظهر في التركيب، وفي حالات التفاعل التواصلي، غير أن هذا لا يمنع أن هناك كلمات لها في ذاتها مقتضى، وأنها حتى لو استخدمت في تراكبٍ فإنها تكون هي المسؤولة عن ظهور المقتضى فيها (أي التراكب) انطلاقاً من معناها المعجمي.<sup>30</sup>

وعليه يعدّ الاقتضاء آلية حجاجية فعّالة تجعل النص بناءً منسجماً قابلاً للفهم والتأويل، هذا الانسجام يعود إلى أن "تحديد المسار الاقتضائي في الخطاب يقوم على ضمّ مقتضيات المكونات الجزئية للحصول على مقتضى الجملة، ثم ضمّ مقتضيات الجمل للحصول على المقتضى العام للخطاب أو النص".<sup>31</sup>

ويمكن التمثيل لهذا بالمخطط التالي:

$$\text{المقتضى العام/ الكلي} = \text{المقتضى الجزئي 1} + \text{المقتضى الجزئي 2} + \text{المقتضى الجزئي 3} + \dots$$

ولمعرفة دور المقتضيات المعجمية في تحقيق الأغراض اللغوية في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام

تخيّر مجموعة من الشواهد أوردتها كالآتي:



## -المقتضى المعجمي لمفردة "الإيمان":

وردت مفردة "الإيمان" في أحاديث كثيرة في الصحيحين، من ذلك:

نص الحديث 1: "حدّثنا مُحَمَّد بن عبد الله قال: حدّثنا أبو عامرٍ العَدِيّ قال: حدّثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال: الإيمان بضْع وستون شُعبة، والحياء شُعبةٌ من الإيمان".<sup>32</sup>

فأصل كلمة (الإيمان): "ضد الكُفر. والإيمان: بمعنى التّصديق، ضُدّه التّكذيب، يقال: آمنَ به قومٌ وكذّبَ به قومٌ".<sup>33</sup>

والإيمان: "يستعمل تارة اسمًا للشريعة التي جاء بها محمدٌ عليه الصلاة والسلام، وعلى ذلك ﴿الذين آمنوا والذين هادوا والصابغون﴾ المائدة/69، ويوصف به كلٌّ من دخل شريعته مُقرًا بالله وبنبؤته، قيل: وعلى هذا قال تعالى: ﴿وما يُؤمن أكثرهم بالله وهم مشركون﴾ يوسف/106، وتارة يُستعمل على سبيل المدح ويراد به إذعانُ النفس للحقّ على سبيل التّصديق، وذلك باجتماع ثلاثة أشياء: تحقيقٌ بالقلب، وإقرارٌ باللسان، وعملٌ بحسبِ ذلك بالجوارح".<sup>34</sup>

لقد أدّت مفردة "الإيمان" في الحديثين السابقين دورا حجاجيًا من خلال إضفاء معنى التّصديق وثبوته عند المؤمن، واتهام ضده بالتكذيب، فالمفردة بمقتضاها المعجمي شكّلت حجة في تثبيت الصدق وتقبیح مخالفه وهو الكذب.

وتكرار ورودها في الحديث الأول شكّل حجة ثانية؛ لأن التكرير أو الترديد كما سمّاه الجاحظ<sup>35</sup> يعدّ من الوسائل اللغوية ذات الصلة بالحجاج؛ "فهو من أكثر الأدوات البلاغية استخداما في الخطاب العربيّ على الإطلاق، لما له من تأثير على مشاعر المتلقي العربيّ، الذي يتذوّق المعنى بالتفاعل مع المرسل، من خلال الأساليب التي استخدمها في الخطاب في التواصل معه، وقدرته على استخدامها، وقد لاحظت بربرا جونستن أن الخطاب الإقناعي العربيّ تكرر، وتوصّلت من خلال البحث إلى أن التكرار في العربية الآليّة الأشيعُ في الإقناع، سواء أكان تكرارا بنائياً أم تكرار مستويات".<sup>36</sup>

فالتكرار ليس مجرد حلية لفظية شكلية يُعاد فيها اللفظ أو التركيب أكثر من مرة، أو يُصاغ فيه المعنى الواحد أكثر من صياغة، بل له وظائف خطابية عديدة منها وظيفة الإفهام.<sup>37</sup>

وتنهض المفردة بذات الدور الحجاجي الناتج من مقتضاها المعجمي في قوله عليه الصلاة والسلام: " يدخلُ أهلُ الجنةِ الجنةَ وأهلُ النارِ النارَ، ثم يقول اللهُ تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقالَ حبةٍ خردلٍ من إيمانٍ، فيُخرجون منها قد اسودُّوا فيلقون في نهر الحيا-أو الحياة، شكَّ مالِكٌ-فِينبَتُون كما تَنبُتُ الحَبَّةُ في جانبِ السَّيلِ، ألمَ ترَ أنها تخرجُ صفراءَ ملتويةً؟"<sup>38</sup>

وردت مفردة "الإيمان" في الحديث في تصوير لغوي نجح في جذب انتباه المتلقين؛ فالاختيارات المعجمية في لغة الحديث لم تكن اعتباطية، وهو ما جعل اللغة في ظاهرها ومضمورها موجهة توجيهها حجاجيا، وهو ما أكدته روث أموسي بقولها إنه: "لا يمكن قصر الخطاب الحجاجي على متواليات من العمليات/ الإجراءات المنطقية، ولا على مجرد مسار فكريّ/ تمثّل فكريّ/ ذهنيّ، مبنيّ على استخدام الوسائل التي يضعها على ذمّتنا لسانٌ من الألسن، وذلك في مستوى الاختيارات المعجمية المتضمّنة توجيهها حجاجيا، أطرا ملفوظية شكلية، مترابطة تلفظية، افتراضات أولية، ومُضمّنات قولية/ مضمرات قولية"<sup>39</sup>.

وللمقتضيات المعجمية الناتجة عن بعض المورفيمات دورٌ في توجيه الخطاب؛ فمما "حدّثنا به مُسدّدٌ قال: حدّثنا يحيى عن شُعبة عن قتادة عن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وعن حسين المعلم قال: حدّثنا قتادة عن أنسٍ عن النبي صلى الله عليه وآله قال: لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه"<sup>40</sup>.

في قوله (ص): (لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه) يكون قد وظّف استراتيجية حجاجية توجيهية وهي النفي (لا)، وقدّم الإيمان على المحبة ربما للاهتمام أو الحصر؛ فكأنما قال: المحبّة المذكورة ليست إلا من الإيمان.<sup>41</sup>

وقوله (لا يؤمن): أي: من يدّعي الإيمان، وللمستملي: (أحدكم)، والمراد بالنفي: كمال الإيمان، ونفي اسم الشّيء على معنى نفي الكمال عنه.

(حتى يُحِبُّ): بالنَّصْبِ لأن (حتى) جازَّةٌ و(أن) بعدها مُضمرة، ولا يجوز الرَّفْعُ فتكون (حتى) عاطفة فلا يصحُّ المعنى، إذ عدمُ الإيمان ليس سببًا للمحبة.

(ما يحبُّ لنفسه): أي من الخير. وهي كلمة جامعة تعمُّ الطاعات والمباحات الدُّنيوية والأخروية، وتُخرَجُ المنهيات لأن اسم الخير لا يتناولها.

ومن الإيمان أيضا أن يُبغض لأخيه ما يُبغضُ لنفسه من الشرِّ، ولم يذكره لأن حُبَّ الشيء مُستلزمٌ لِيُبغضُ نقيضه.

والمقصود الحثُّ على التواضع، ولا يتم ذلك إلا بترك الحسد والغِلِّ والحقد والغشِّ، وكلها خصالٌ مذمومة.<sup>42</sup>

#### المقتضى المعجمي لمفردة (بضع وستون):

بِضْعٌ: "بكسرٍ أوله، وحُكِّي الفَتْحُ لغة، وهو عددٌ مُبهمٌ مُقَيَّدٌ بما بين الثلاثِ إلى التسع".<sup>43</sup>

"البِضْعُ والبِضْعُ، بالفتح والكسر: ما بين الثلاثِ إلى العشر، وبالهاء من الثلاثة إلى العشرة يُضَافُ إلى ما تُضَافُ إليه الآحادُ لأنه قِطْعَةٌ من العدد، كقوله تعالى: ﴿قَلْبَتْ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾<sup>44</sup> يوسف/42، وتُبنى مع العشرة كما تُبنى مع سائر الآحاد وذلك من ثلاثة إلى تسعة، فيقال: بِضْعَةٌ عشرة رجالًا وبِضْعَ عشرةَ جارية".<sup>44</sup>

#### المقتضى المعجمي لمفردة (شعبة)

شعب: الشين والعين والباء أصلان مختلفان، أحدهما يدل على الافتراق، والآخر على الاجتماع، ثم اختلفَ أهلُ اللغة في ذلك، فقال قومٌ: هو من باب الأضداد، وقد نصَّ الخليل على ذلك، وقال آخرون: ليس ذلك من الأضداد، إنما هي لغاتٌ. قال الخليل: من عجائب الكلام ووُسْعِ العربية، أنَّ الشَّعْبَ يكون تفرُّقًا، ويكون اجتماعًا.<sup>45</sup>


شُعبَةٌ: "بالضم: أي قطعة، والمراد الحَصْلَةُ".<sup>46</sup>

والحياءُ شُعبَةٌ من الإيمان، أي: "طائفةٌ منه وقطعةٌ، وإنما جعله بعضَ الإيمان؛ لأنَّ المستحي يَنْقَطِعُ لحيائه عن المعاصي، وإنْ لم تكن له تَقِيَّةٌ، فصار كالإيمان الذي يَنْقَطِعُ بينها وبينه، وفي حديث ابن مسعود: الشَّبَابُ شُعبَةٌ من الجنون، لأنَّ الجنون يُزِيلُ العقل، وكذلك الشَّبَابُ قد يُسرِّعُ إلى قِلَّةِ العقل، لما فيه من كثرة الميل إلى الشهوات، والإقدام على المضار".<sup>47</sup>

### المقتضى المعجمي لمفردة (الحياء)

الحياء: "بالمدّ في اللغة: تَغَيَّرَ وانكسار يعتري الإنسان من خوفٍ ما يُعَابُ به، وقد يُطلق على مجرّد تركِ الشّيء بسبب، والتّركُ إنّما هو من لوازمه. وفي الشَّرْع: حُلُقٌ يبعثُ على اجتناب القبيح، ويمنعُ من التّقصير في حقِّ ذي الحقِّ".<sup>48</sup>

وذكر الأصفهاني في كتابه (المفردات في غريب القرآن) أن الحياء: "انقباضُ النَّفْسِ عن القبائح وتركه، لذلك يُقال: حَيِّيَ فهو حَيٌّ، واستَحْيَا فهو مُسْتَحْيٍ، وقيل: استَحَى فهو مُسْتَحٍ، وُرُوي: "إنَّ الله يستحي من ذي الشَّيْبَةِ المسلمِ أنّ يُعَذَّبَهُ" فليس يُراد به انقباض النَّفْسِ إذ هو تعالى منزّه عن الوصفِ بذلك، وإنما المراد به تركُ تعذيبه".<sup>49</sup>



### –المقتضى المعجمي لمفردة "الصدقة"

نصّ الحديث: "عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، أن ناسًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - قالوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم: يا رسولَ الله ذهبَ أهلُ الدُّثور بالأجورِ، يُصلُّون كما نُصَلِّي، ويصومون كما نصومُ، ويتصدَّقون بِفُضُولِ أموالهم. قال: (أوليسَ قد جعلَ الله لكم ما تَصَدَّقون؟ إنَّ بكلِّ تسبيحةٍ صدقةٌ، وكلِّ تكبيرةٍ صدقةٌ، وكلِّ تحميدةٍ صدقةٌ، وكلِّ تهليلَةٍ صدقةٌ، وأمرٌ بمعروفٍ صدقةٌ، ونهيٌ عن مُنكرٍ صدقةٌ).

صدقة، وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صدقةً). قالوا: يا رسول الله أياي أَحَدُنَا شَهوتُهُ ويكونُ له فيها أجرٌ؟ قال: (أرأيتم لو وضعها في حرامٍ، أكان عليه وِزْرٌ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال، كان له أجرٌ).<sup>50</sup>

أصل المفردة هنا: "عَطِيَّةٌ يُرادُ بها المَثُوبَةُ لا المَكْرَمَةُ لأنَّ العبدَ بها يُظهِرُ صِدْقَ العبوديةِ. ج صَدَقَاتٌ".<sup>51</sup>

وهي أيضا: "ما تصدَّقتَ به على المسكين، وقد تصدَّقَ عليه، وفي التنزيل ﴿وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا﴾، وقيل: معنى تصدَّقَ ههنا تَفَضَّلَ بما بين الجيِّدِ والرديءِ، كأنهم يقولون اسمح لنا قبول هذه البضاعة على رداءتها أو قَلَّتْها".<sup>52</sup>

لقد اعتنى النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه بتخيير الألفاظ تحيِّرا ينبني في جانب منه على أساس صوتي، مستثمرا قدرة الأصوات وطاقتها الحجاجية في بناء الخطاب، فتراه يوظف الألفاظ ذات الجرس الموسيقي القوي الفخم في مواضع القوة والشدة (معروفٌ، مُنْكَرٌ، أَجْرٌ، وِزْرٌ)، ويوظف الألفاظ ذات الجرس الموسيقي الناعم اللين (تسبيحة، تحميدة، تهليلة)، وبالنتيجة كانت أصوات الألفاظ تتعانق في كل مرة مع معانيها، وينجم عنها الأثر النفسي والعقلي المفضي إلى الغاية الحجاجية المتوخاة.

فالحجة "عنصر دلالي، مُتضمَّن في القول، يقدمه المتكلم على أنه يخدم ويؤدي إلى عنصر دلالي آخر، والذي يُصَيِّرُها أو يمنحها طبيعتها الحجاجية هو السياق، فما يمكن أن يكون حجة في هذا السياق قد لا يكون حجة في سياق آخر، حتى ولو تعلق الأمر بنفس المحتوى القضوي".<sup>53</sup>

والحجة وحدها-أيضا-"لا يمكن أن تكون فعالة لمجرد أنها حجة جيدة، بل ينبغي بالضرورة لكي تكون فعالة حقا أن تُصاغ الصياغة المناسبة".<sup>54</sup>

اشتملت مفردة (الصدقة) في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام على معانٍ كثيرة ومتقاربة، منها ما جاء بمعنى (الزكاة) في قوله (ص): "ليس فيما دون خمسة أوراقٍ صدقةٌ".<sup>55</sup> وقد ترد بمعنى عام يفيد كل ما رَغِبَ فيها الشرع من وجوه الإحسان، كما في قوله (ص): "كلُّ معروفٍ صدقةٌ".<sup>56</sup>

وفي قوله أيضا: "كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ".<sup>57</sup>

ويمكن تمثيل المقتضى المعجمي لمفردة (الصدق) في الشواهد السابقة كالتالي:

المعنى المعجمي لمفردة الصدقة	المقتضى المعجمي لمفردة الصدقة	حجاجية مفردة الصدقة
كل مالٍ أو ما في حكمه يُدفع طلبا لمرضاة الله تعالى	تقديم إثبات ماديٍّ أو معنويٍّ يدل على صدق الإيمان	الثناء على المتصدّق والإعلاء من شأنه لأنه خالف الهوى والشيطان، طمعا في رضى الله برغم ما طُبعت عليه النفوس من حبِّ للمال والخير وتفضيل المصلحة الخاصة.

إن المقتضيات المعجمية التي شكّلتها مفردة (الصدق) في الشواهد السابقة أدّت وظيفة حجاجية ميّزها طابع المفاجأة في كل مقطع، "ففي حين تنحصر الصدقة في الأذهان في الأشياء المادية عادة، تُطلق الصدقة هنا على أشياء معنوية أخرى؛ لتشمل كلّ وجوه البرّ والإحسان إلى النفس وإلى الآخرين مما قد يغيب عن بعض الأذهان".<sup>58</sup>

وقد لعب التكرار في الحديث الأول دورا في تقوية المعنى وزيادة في الإقناع، ودفعا للشكّ والتردد، والاحتجاج على كل نوعٍ من أنواع المعروف المذكورة بأنه صدقة، إذ أسهم في توسيع دائرة معاني (الصدق) وتتبعها.

#### -المقتضى المعجمي لمفردة "الظلم وما قاربها":

ذكر ابن فارس (ت395هـ) في "معجم مقاييس اللغة" أن (ظلم): "الظاء واللام والميم أصلان صحيحان، أحدهما خلافُ الضَّيَاءِ والنُّورِ، والآخر وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ تَعْدِيًّا. فالأول: الظُّلْمَةُ: والجمع ظُلُمَات، والظُّلَامُ: اسم الظُّلْمَةِ، وقد أَظْلَمَ الْمَكَانُ إِظْلَامًا.

والأصل الآخر: ظلمه يظلمه ظلماً، والأصل وضع الشيء في غير موضعه؛ ألا تراهم يقولون: من أشبه أباه فما ظلم، أي ما وضع الشبه غير موضعه".<sup>59</sup>

و"الظلم: الميل عن القصد، والظلمة: المانعون أهل الحقوق حقوقهم".<sup>60</sup>

وقد وردت مفردة (الظلم) في القرآن الكريم في مواضع كثيرة، وباشتقاقاتها المختلفة؛ منها في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ لقمان/ 13، وهو ظلم بين الإنسان وربه، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ النحل/ 118، وهو وصف للظلم الواقع بين الناس، وفي بالمعصية والدنوب، والإعراض عن أمر الله.<sup>61</sup>

ومن شواهد المفردة -الظلم بمشتقاتها- في الحديث النبوي الشريف، منها قوله (ص): "إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَدَيْكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَدَيْكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَدَيْكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ".<sup>62</sup>

دلالة المقتضى



مخالفة أمر الله بالتعدي على حق الغير

المعنى المعجمي لمفردة (ظلم)



الميل عن القصد ووضع الشيء في غير موضعه

أما حجاجية مفردة (الظلم) فتتمثل في اتهام الظالم بضعف الإيمان في قلبه وهو سبب

غفلته عن الحق، وكذلك اتهامه بادعاء ما هو غير موجود (شريك لله عز وجل)،

أو نفي ما هو موجود (نفي أن يكون لصاحب الحق حق عليه)

ومن الأحاديث النبوية التي جاءت فيها مفردة (الظلم) مشحونة بطاقة حجاجية، قوله (ص): "انصُرْ  
أخاك ظالماً أو مظلوماً، قالوا: يا رسول الله، هذا ننصُرُه مظلوماً، فكيف ننصُرُه ظالماً؟ قال: تأخُذُ  
فوق يَدَيْهِ".<sup>63</sup>

في توظيفه (ص) صيغتي (اسم الفاعل) و(اسم المفعول) جمع بين معنيين؛ الأول بمعنى الإساءة  
والسلب، والثاني من وقع عليه فعل الظلم، فتكون بذلك مفردة (الظالم) أدت وظيفتها الحجاجية  
بفعل مقتضاها المعجمي وصيغتها الصرفية (والصيغة الصرفية والدلالة الصوتية لا تنفك بأي حال من  
الأحوال عن المعنى المعجمي ومقتضاه)؛ حيث أفادت اتهام هذا الظالم بالتعدّي على حقوق غيره،  
ومجيء المفردة بصيغة اسم الفاعل لبيان الماهية، فالظلم هو الوصف العام الذي تعلق به الحكم، وهو  
معنى عام يشمل كل أنواع الظلم قولاً وفعلاً.

وقد استطاع الرسول عليه الصلاة والسلام أن يجعل من المعنى المعجمي لمفردة (الظلم) بمقتضاه  
مرتكز الحجاج في خطابه، إذ إن حسن التوظيف ولّد تفاعلاً بين المعنى المعجمي مع مقتضاه في فضاء  
القول الحجاجي، لينتج فعلاً قولياً إقناعياً ذا طاقة حجاجية يقوم على ركن لغويّ متين.

#### خاتمة البحث:

- يعدّ الخطاب بناءً كلياً ومنظماً من القضايا المترابطة على أساسٍ من العلاقات الاقتضائية؛ فهو بنية  
تضم مجموعة من العناصر المعجمية بمقتضياتها تعكس وحدته وانسجامه.

- يكتسب المقتضى المعجمي بعداً حجاجياً بتضافر المقال والمقام، ذلك أنه يوميء إلى ما لا يكاد  
يُحصى من المعاني الحجاجية.

- الاختيارات المعجمية في الحديث النبوي الشريف لم تكن اعتباطية، إنما مقصودة وهو ما جعل اللغة  
في ظاهرها ومضمورها موجهة توجيهها حجاجياً.



## الإحالات:

- <sup>1</sup> الاقتضاء العرفي والتخاطبي، دراسة مقارنة بين جرايس والمدرسة الشافعية، حمادي عبده سيد، رسالة ماجستير، جامعة الكويت، 1996م، ص 2.
- <sup>2</sup> ينظر: دلالة الاقتضاء عند الأصوليين في ضوء نظرية التضمنين التخاطبي عند جرايس، وليد حسين، مجلة الدراسات اللغوية والأدبية، 2010م، العدد 2، ص 6.
- <sup>3</sup> عندما نتواصل نغيّر، عبد السلام عشير، مقارنة تداولية معرفية لآليات التواصل والحجاج، أفريقيا الشرق، 2006م، ص 12.
- <sup>4</sup> عندما نتواصل نغيّر، مقارنة تداولية معرفية لآليات التواصل والحجاج، عبد السلام عشير، ص 125.
- <sup>5</sup> كشف الأسرار، البخاري، 2/ 351.
- <sup>6</sup> لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، مادة (قضى)، المجلد 3، ص 111. مختار الصحاح، الرازي، ص 255. القاموس المحيط، الفيروز أبادي، 4/ 379. وينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، القاضي الشيخ زكريا بن محمد الأنصاري (ت 926هـ)، حقق النص وقدم له: مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، 1991م، بيروت، ص 79.
- <sup>7</sup> التداوليات، لفسون، ترجمة: بسمة بلحاج، ضمن: القاموس الموسوعي للتداوليات، جاك موشلر وأن روبول، ترجمة: عز الدين المجدوب وآخرون، دار سيناترا، 2010م، تونس، 241.
- <sup>8</sup> الاقتضاء وانسجام الخطاب، ريم الهمامي، دار الكتاب الجديدة المتحدة، ط1، بيروت، 2013م، ص 30، 31.
- <sup>9</sup> الاقتضاء المعجمي وانسجام الخطاب، دراسة في خطاب الجهاد للإمام علي رضي الله عنه، كمال الزماني، مجلة الآداب واللغات والعلوم الإنسانية، ص 39.
- <sup>10</sup> ينظر: الخطاب اللساني العربي، بنعيسى عسو أزيبيط، عالم الكتاب الحديث، ط1، إربد، 2012م، ص 128.
- <sup>11</sup> المرجع نفسه، ص 128.
- <sup>12</sup> المرجع نفسه، ص 128.
- <sup>13</sup> Oswald Ducrot, le dire et le dit, les éditions de Munuit, Paris, 1984, p 13- 31
- <sup>14</sup> دلالة الاقتضاء بين الدرس اللغوي العربي القديم واللسانيات الحديثة، بوشعيب مسعود راغين، مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية، العدد 17، 1440هـ، ص 438.
- <sup>15</sup> Oswald Ducrot, dire et ne pas dire, p 9
- <sup>16</sup> Oswald Ducrot, dire et ne pas dire, p 95
- <sup>17</sup> ينظر: دلالة الاقتضاء بين الدرس اللغوي العربي القديم واللسانيات الحديثة، بوشعيب مسعود راغين، ص 453.
- <sup>18</sup> المرجع نفسه، ص 129.
- <sup>19</sup> Catherine Kerbrat Orcchioni, L'implicite, Armand Colin, Paris, 1986, p 38.
- <sup>20</sup> تعدد المعنى في القرآن، ألفه يوسف، دار سحر للنشر، ط2، منوبة، دت، ص 202.
- <sup>21</sup> الخطاب اللساني العربي، بنعيسى عسو أزيبيط، ص 136.
- <sup>22</sup> Catherine Kerbrat Orcchioni, L'implicite, Op.cit, p 38.
- <sup>23</sup> Oswald Ducrot, le dire et le dit, p43.
- <sup>24</sup> Catherine Kerbrat Orcchioni, L'implicite, Op.cit, p 38.
- <sup>25</sup> التداولية، جورج يول، تر: قصي العتابي، دار الأمان، ط1، الرباط، 2010م، ص 57.
- <sup>26</sup> Catherine Kerbrat Orcchioni, L'implicite, Op.cit, p 38.
- <sup>27</sup> ينظر أكثر: الاقتضاء المعجمي وانسجام الخطاب، دراسة في خطاب الجهاد للإمام علي رضي الله عنه، كمال الزماني، ص 42.
- <sup>28</sup> الخطاب الحجاجي السياسي في كتاب (الإمامة والسياسة) لابن قتيبة، دراسة تداولية، ابتسام بن خراف، رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، 2009-2010م، ص 285.
- <sup>29</sup> الاقتضاء وانسجام الخطاب، ريم الهمامي، ص 134.
- <sup>30</sup> ينظر: الحجاج في القرآن من خلال أهم خصائصه الأسلوبية، عبد الله صولة، دار الفارابي، ط1، 2001م، بيروت، ص 88، 89.
- <sup>31</sup> الاقتضاء وانسجام الخطاب، ريم الهمامي، ص 159.
- <sup>32</sup> صحيح البخاري، أبي عبد الله إسماعيل بن البخاري (ت256هـ)، دار ابن كثير، ط1، بيروت، 2002م، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، الحديث رقم 9، ص 13. وصحيح مسلم، أبي الحسين مسلم ابن الحجاج القشيري النيسابوري

- (ت261هـ)، خرّج أحاديثه: صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2003م، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان، ص47.
- <sup>33</sup> لسان العرب، ابن منظور، دار صادر بيروت، المجلد 13، مادة (أمن)، ص 21.
- <sup>34</sup> المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (أبي القاسم الحسين بن محمد)، مكتبة نزار مصطفى الباز، مادة (أمن)، ج1، ص32، 33. ومحيط المحيط، بطرس البستاني، مكتبة لبنان، بيروت، 1987م، مادة (أمن)، ص18.
- <sup>35</sup> البيان والتبيين، الجاحظ، ج1، ص72.
- <sup>36</sup> لغة الخطاب السياسي دراسة لغوية تطبيقية في ضوء نظرية الاتصال، محمود عكاشة، دار النشر للجامعات، ط1، القاهرة، 2005م، ص111.
- <sup>37</sup> البيان والتبيين، الجاحظ، ج1، ص72.
- <sup>38</sup> صحيح البخاري، أبي عبد الله إسماعيل بن البخاري، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، الحديث رقم 15، ص15.
- <sup>39</sup> الحجاج والحقيقة وآفاق التأويل، بحث في الأشكال والاستراتيجيات، علي الشبعان، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، 2010م، ص 499.
- <sup>40</sup> صحيح البخاري، أبي عبد الله إسماعيل بن البخاري (ت256هـ)، دار ابن كثير، ط1، بيروت، 2002م، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، الحديث رقم 13، ص 13، 14.
- <sup>41</sup> فتح الباري بشرح صحيح البخاري، العسقلاني (الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر ت852هـ)، أشرف على تحقيق الكتاب وراجعته: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، دار الرسالة العالمية، ط1، دمشق، 2013م، ج1، ص 123.
- <sup>42</sup> ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، العسقلاني، ج1، ص 124، 125.
- <sup>43</sup> فتح الباري بشرح صحيح البخاري، العسقلاني، ج1، ص 112.
- <sup>44</sup> لسان العرب، ابن منظور، مادة (بضع)، المجلد 08، ص 15.
- <sup>45</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (ت395هـ)، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مادة (شعب)، ج 3، ص 190، 191.
- <sup>46</sup> فتح الباري بشرح صحيح البخاري، العسقلاني، ج1، ص 113.
- <sup>47</sup> لسان العرب، ابن منظور، مادة (شعب)، المجلد 01، ص 499.
- <sup>48</sup> فتح الباري بشرح صحيح البخاري، العسقلاني، ج1، ص 113.
- <sup>49</sup> المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، د ط، ج1، ص 174.
- <sup>50</sup> رواه مسلم، رقم الحديث: 1006.
- <sup>51</sup> محيط المحيط، بطرس البستاني، مكتبة لبنان، ط1، بيروت، 1987م، مادة (صدق)، ص 503.
- <sup>52</sup> لسان العرب، ابن منظور، مادة (صدق)، المجلد 10، ص 196.
- <sup>53</sup> أبو بكر العزاوي، اللغة والحجاج، العمدة في الطبع، ط1، 2006م، الدار البيضاء، ص127.
- <sup>54</sup> بلاغة السرد والترتيب (مقال)، محمد الولي، مجلة علامات، المغرب، العدد السادس، ص19. (موقع د. سعيد بنكراد)
- <sup>55</sup> صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أذى زكاته فليس بكنز، رقم الحديث 1404، ص 340.
- <sup>56</sup> صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب كل معروف صدقة، رقم الحديث 6021، ص 1510.
- <sup>57</sup> صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم، رقم الحديث 2708، ص 662.
- <sup>58</sup> الحجاج في الحديث النبوي، دراسة تداولية، أمال يوسف المغامسي، الدار المتوسطة للنشر، ط1، الجمهورية التونسية، 2016م، ص203.
- <sup>59</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، مادة (ظلم)، ج3، ص 468.
- <sup>60</sup> لسان العرب، ابن منظور، المجلد 12، مادة (ظلم)، ص 373، 374.
- <sup>61</sup> الحجاج في الحديث النبوي دراسة تداولية، أمال يوسف المغامسي، ص 205.
- <sup>62</sup> صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم الحديث 30، ص 40.
- <sup>63</sup> صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب أعنّ أخاك ظالما أو مظلوما، رقم الحديث: 2443، ص 591.